

161862 - حكم الزواج من امرأة بريلوية

السؤال

ما رأيكم في الزواج من امرأة بريلوية؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سبق في جواب السؤال رقم (150265) بيان بعض عقائد الطائفة البريلوية ، ومنها: الغلو في النبي صلى الله عليه وسلم والصالحين .

والقول بأن النبي هو المتصرف في الكون ، وأنه يعلم الغيب ولا يغيب عنه شيء .

ويطوفون حول القبور ويستغيثون بالأموات

وهذه الاعتقادات والأعمال كفر وخروج من الإسلام .

فإذا كانت المرأة تعتقد هذه العقائد فليست بمسلمة ، ولا يحل نكاحها ، لقول الله عز وجل : (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) البقرة / 221 .

قال السعدي رحمه الله :

"أي : وَلَا تَنْكِحُوا النِّسَاءَ الْمُشْرِكَاتِ ما دمن على شركهن حَتَّى يُؤْمِنَ لَأَنَّ الْمُؤْمِنَةَ ولو بلغت من الدمامة ما بلغت خير من المشركة ، ولو بلغت من الحسن ما بلغت ، وهذه عامة في جميع النساء المشركات ، وخصصتها آية المائدة ، في إباحة نساء أهل الكتاب كما قال تعالى : (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ...) " انتهى .

"تفسير السعدي" (ص 99)

وانظر لمزيد الفائدة : جواب السؤال رقم : (85370) ، (91983) .

والله أعلم .